

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٤٦ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ بشأن التنمية المتكاملة فى شبه جزيرة سيناء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الخدمة المدنية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٠ لسنة ٢٠١٢ وتعديلاته ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُجدد تشكيل مجلس إدارة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء لمدة ثلاث سنوات

اعتباراً من ٢٠١٥/٦/٤ برئاسة السيد / محمد شوقى يحيى محمود رشوان ،

وعضوية كل من السادة :

- ١ - اللواء/ عبد الله عبد الغنى عبد الجليل - ممثلاً لوزارة الدفاع .
- ٢ - المهندس/ عبد الفتاح طه السيد - ممثلاً لوزارة الزراعة واستصلاح الأراضى .
- ٣ - المهندس/ حسن محمد محمد عبيد - ممثلاً لوزارة الموارد المائية والرى .
- ٤ - المهندس/ محمد ناصر حسين على - ممثلاً لوزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية .
- ٥ - المهندس/ إسماعيل جابر محمد جابر - ممثلاً لوزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة .
- ٦ - الأستاذ/ سراج الدين سعد حامد - ممثلاً لوزارة السياحة .

- ٧ - الجيولوجى / أشرف محمود محمد فرج - ممثلاً لوزارة البترول .
- ٨ - المحاسب / مسعد إبراهيم كامل - ممثلاً لوزارة النقل .
- ٩ - الأستاذ / محمد أمين عثمان جوهر - ممثلاً لوزارة المالية .
- ١٠ - المهندس / حازم فهمى عبد الحميد - ممثلاً لوزارة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى .
- ١١ - المهندس / محمد أحمد السيد - ممثلاً لوزارة الكهرباء والطاقة المتجددة .
- ١٢ - اللواء / محمد شريف العجاوى - ممثلاً لوزارة الداخلية .
- ١٣ - المهندس / نادر محمد الحسينى - ممثلاً لوزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .
- ١٤ - اللواء / سامح عيسى عبد الله - ممثلاً لمحافظة شمال سيناء .
- ١٥ - الأستاذ / وليد فوزى السباعى الديب - ممثلاً لمحافظة جنوب سيناء .
- ١٦ - الدكتور / حسن فهمى محمد أحمد - ممثلاً للهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة .
- ١٧ - السيد / طارق محمد سيد عطا - ممثلاً لجهاز المخابرات العامة .
- ١٨ - الأستاذ / صلاح الدين مصطفى البلك -
- ١٩ - الدكتور / حسن كامل راتب -
- ٢٠ - الأستاذ / محمد هشام أحمد على -
- ممثلين لشركات التنمية والمستثمرين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢ يونية سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب